فإذا رأى أهل بلد هلال رمضان لزم جميع البلاد الإسلامية الصيام مع أهل البلد الذين رأوه فيصوم الكويتي والسعودي برؤية المصري وبالعكس ؛ وذلك لعموم الحديث : « صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته ، فإن الخطاب في الحديث العام لجميع المسلمين أن عليهم ان يصوموا إذا تحققت الرؤية وعلموا بها ولو كان الرائي بلدا آخر ليس في مطلعهم . والمهم هو أن يصل خبر الرؤية إلى من لم يروا الهلال بطريق مشروع ، كأن يشهد جماعة أو اثنان عدلان بأن قاضي البلد الفلاني حكم بالصيام لثبوت الرؤية عندهم والمختار عند الشافعية وبعض الأحناف أن لأهل كل بلد رؤيتهم ؛ لأن كل قوم مخاطبون بما عندهم ، ومسئولون أمام الله تعالى عما تحقق لديهم حسب اجتهادهم في الرؤية ، واستندوا إلى حديث كريب : (أن أم الفضل ابنة الحارث بعثته إلى معاوية بالشام . قال : فقدمت الشام فقضيت حاجتها ، فرأينا الهلال ليلة الجمعة ، ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني ابن عباس ثم ذَكَرَ الهلال فقال : متى رأيتموه ؟ قلت : رأيته ليلة الجمعة . وصام معاوية . قال : لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل الثلاثين أو نراه ، والدارقطني ، وقال : إسناده صحيح وقال الترمذي : حسن صحيح غريب] . والعمل على هذا عند أهل العلم أن لكل أهل بلد رؤيتهم (١) ، والموضوع محل أخذ ورد بين الفقهاء في كل والأولى في زماننا هذا حيث توفرت سبل الإخبار والشهادة عن طريق ، العلم الحديث بسهولة ويسر وسرعة . زمن ، والعمل بحساب الفلكيين فيه خلاف كبير عند الفقهاء ، لأن رؤيتهم يقينية

Summarized by © lakhasly.com